

قضية رأي عام (١)

دولة الفساد تسطو علي حقوق المواطنين وتبيع الوطن في سوق نخاسة الاستثمار الوالي لا يملك سلطة نزع الملكية والقول بذلك يدخل في نطاق غصب الحقوق

كيف يكون رد فعلك اذا انحطت امام عينك قيم العدالة التي هي أساس الحكم؟ ووقف في طريقك من يظن أنه فوق القانون ولا يرضي للمحاكم التي تتبادل في أروقتها الحجج والبيانات، وتوزن فيها الأقوال بالقسط في المستقيم أن تكون لكلمتها فصل الخطاب. كيف يكون الرد اذا سلب من بين يديك حقك وسد في وجهك كل الأبواب، بما فيها أبواب الصحافة التي يفترض أن تكون مشرعة أمام طلاب الحقوق. أظنك تقول الي من أشكو ضعفي وقلة حيلتي وهواني علي الناس! إنظر كيف صير ملاك السواقي شرق أبي سعد علي الالتزام بالقانون وأبوا إلا أن يكون حكماً

تحقيق: حب الدين

شن لم الشامي علي المغربي

تعود قصة نزع الأراضي الزراعية شرق أبو سعد الي عام ٢٠٠٢ حسب رواية عبد المنعم مبارك فتحيابي، عندما فوجئ ملاك الساقية ١/١ بصدور قرار والي الخرطوم السابق بالانابة محمد الشيخ مدني بنزع ملكيتهم للساقية المذكورة وسنة سواقي أخرى جميعها تقع في منطقة العجيحة شمال أمدرمان ما عدا الساقية ١/١ تقع شرق أبو سعد وجنوب كبري النيل الأبيض الجديد. استند الوالي في قراره الي الصلاحيات المخولة له وفق قانون الأراضي لسنة ١٩٣٠م بغرض تحقيق مصلحة عامة كما يدعي الوالي الممثلة في تخصيصها لأغراض سكنية لتداخلها مع قريتي الحتانة وود البخت.

ويتساءل عبد المنعم كيف تصلح ساقية تقع جنوب كبري النيل الأبيض الجديد إمتداداً سكنياً لقريتي الحتانة وود البخت؟ ويقول ملاك الساقية عندما واجهنا المسؤولين في وزارة التخطيط العمراني «استدركوا خطاهم» وبالتالي أصدر الوالي قراراً آخرأ ليس لنصحيحة ولكن لتعزيز النزاع وإضافة سواقي له ٦.٥.٤٢ لكن لغرض آخر لأن التوسعة السكنية لم تطلي علي أحد والعرض الجديد هذه المرة هو إنشاء محطة مياه ومستشفى ومرفق سيالحي.

أرض الحكومة ولي

بناءً علي خطاب مدير عام وزارة الصحة ولاية الخرطوم بالنمرة و ص/ و خ/٤٤/أت/١ بتاريخ ٢٨/٥/٢٠٠٥ وتوجيه السيد الوزير بتاريخ ١٠/٦/٢٠٠٦م وقرار اللجنة المفوضة من مجلس وزراء ولاية الخرطوم رقم ٢٠٠٦/٧م الصادر بتاريخ ١١/٢/٢٠٠٦م ومذكرة ادارة التخطيط العمراني ولاية الخرطوم بالنمرة وت/ع/م/ات/م/٣٨/١ بتاريخ ١٩/٦/٢٠٠٦م ومواقفة اللجنة المفوضة للتخطيط العمراني صدقت اللجنة المفوضة للتخطيط العمراني علي تغيير غرض السواقي ١/١ والسواقي ٦.٥.٤٢ أبو سعد امدرمان من زراعي إلي خدومي كليا وتخطيطها لإنشاء محطة تنقية مياه

بمساحة ١٧ فدان تقريباً تسجل باسم هيئة مياه ولاية الخرطوم ومستشفى باسم وزارة الصحة الولائية علي مساحة ٥ أفدنة وحجز حكومي علي مساحة ٥,٥ فدان . المساحة الكلية للإنشاءات المذكورة تقدر بحوالي ٢٧ فدان وإذا علمنا أن مساحة الساقية ١/١ و ٢ تتجاوز ٤٤ فدان فلماذا اذاً مصادرة الأخرى؟

ويشير ملاك الساقيتين ٢٥١/١ إلي أن السواقي بالرغم ٤/٣ غير مشمولتين بالنزع لأنها سلفاً مملوكتان للدولة ومساحتها تفوق ٨٠ فدان فلماذا إذاً لا نستقطع منها ٢٧ فدان لقيام تلك المنشآت الا اذا كان في الامر سبب غير الصالح العام الذي يترزع به الوالي.

آخر من يعلم

في مرحلة لاحقة للنزع وهو طرق الملاك أبواب وزير التخطيط وجه الأخير مدير عام الأراضي بالجلوس مع ملاك الساقيتين ٢٥١/١ والوصول معهم لاتفاق في التعويض واحالته لنا لتنفيذه اذا كان التعويض المتفق عليه نقداً ويقوم بتسليمهم اذا كان عينا في «أقرب مكان لهم». ولكن يتضح من خلال المذكرة المكتوبة من مدير عام الأراضي أنه آخر من يعلم عن أمر النزاع بدليل أنه كتب مذكرة استفسارية للأخ عبد الحليم الموظف بالأراضي يسأله عن النزاع وما اذا كان كليا أم جزئياً، وفي حالة كونه كليا تتم مراجعة هيئة مياه ولاية الخرطوم لتحديد المساحة المطلوبة للمحطة وذلك ليعدل قرار النزاع ليكون جزئياً وفي حدود المساحة المطلوبة لقيام المحطة.

الصالح العام المفترى عليه:

هذا المنحي الذي سلكه مدير عام الأراضي لا يروق المسؤولين في ولاية الخرطوم الذين لم يضعوا اعيانهم علي أراضي الملاك لإنشاء محطة ومستشفى ولكن طمعاً في بيعها لملاك يتخوفون في عباءة مستثمرين. لذلك بدلاً من رفع المظالم ورد الحقوق علي أهلها استمروا في طريق النزاع حتي فاق عدد الملاك المتضررين ٤٠٠ملاك. يقول الملاك قرارات الوالي بالنزع صدرت

تحت زريعة الصالح العام الذي علمنا كيف طبقت في الخدمة المدنية.

العدل أساس الحكم

توجه ملاك الساقيتين المذكورتين الي محكمة الطعون الادارية لابطال قرار الوالي. واستناداً علي القانون واسترشاداً بسوابق قضائية رأت المحكمة أنه لا مجال للوالي للعمل بموجب قانون سابق ملغي وليس من سلطاته وفق لقانون الحكم المحلي الحالي سلطة تفويضية قانونية لممارسة سلطة رئيس الجمهورية بموجب قانون نزع الملكية لسنة ١٩٣٠م وبالتالي لا يملك ممارسته هذه السلطة التفويضية استناداً الي قانون ملغي..

لكن هذا الحكم لم يرق للوالي لذلك قدم إستئنافاً لدي المحكمة العليا التي جاء قرارها مؤيداً لمحكمة الموضوع مستنده في ذلك علي القرار ١٤٩ الصادر من مجلس الوزراء الذي الت إليه السلطات التنفيذية والتشريعية بعد الإنتفاضة والذي الغي بموجبه أمر تفويض حكام الأقاليم ووزراء التشييد وأيلول سلطة نزع الملكية الي مجلس الوزراء وبناء علي ذلك رأت المحكمة أن الوالي لا يملك سلطة نزع الملكية والقول بذلك يدخل في نطاق غصب الحقوق.

مفاجأة غير سارة

قال الملاك تفاجأنا ببيع أراضينا الي شركة ولم نعلم بهذه الخطوة الا في المحكمة علماً بان الأراضي المباعه ما زالت باسماء ملاكها في سجلات الأراضي. ولكن لأحتياط وخوفاً من أن يتصرف الملاك في هذه الأراضي بالبيع أو الرهن تم قفل السجل.



وتساءل عبد المنعم معلقاً علي القرار الجمهوري هل يجوز للرئيس أن يصدر قراراً في قضية هي ما زالت قيد النظر قضائياً، وإذا كان من حقه التدخل في أي مرحلة من مراحل التقاضي فلماذا اذاً يفوض الوالي بتعيين ضابطاً للنزع والتسوية من قبله وهو يعلم أن الوالي طرفاً في الخصومة وبالتالي وأي شخص يعين من طرفه لا يتوقع منه الحياد ثم ما معيار التعويض المجزي؟ حشفاً وسؤ كل:

يقول الملاك نحن لا نرفض مبدأ التعويض ولكن يجب أن يكون عادلاً ومجزياً وقد استجاب الوالي في وقت سابق كما ذكر لصحيفة الأيام لمطلب ملاك أراضي الحريف المنزوعة. وهي تعتبر سابقة يمكن القياس عليها. ولكن عندما تداولنا الأمر وجدنا أن ضابط النزاع والتسوية يرفض المبدأ الذي أقره الوالي وأصر علي تعويض الملاك ٦٣٠ متر مربع عن كل فدان وقال (الديرها يشيلها) والماديرها يخليها).

تناقض قرارات

عندما تناولنا في أعداد سابقة من صحيفة الميدان موضوع الخطة الاسكانية في مدني قلنا أن الولاية قامت بتجميد الخطة بناءً علي مذكرة مرفوعة من مدير مكتب رئيس قيادة الثورة والوزراء الي كافة حكام الأقاليم يبلغهم فيها بقرار الرئيس القاضي بمنع تغيير سجلات الأراضي الزراعية وتحويلها لأغراض سكنية ، اذا ما الداعي لمثل هذه القرارات المتناقضة التي أضرت في الحالين بمصالح المواطنين.

ما همانا ما دام الرئيس معانا

لم يصبر الوالي الجديد علي قرار المحكمة العليا التي رفضت إستئناف الولاية، ولما تبقتوا أن ساحة القضاء طريق يفضي إلي رد الحقوق المغتصبة الي أصحابها وبالتالي يموت المشروع الذي سنأتي علي ذكره بالتفصيل ، لجا الوالي إلي رئيس الجمهورية الذي أصدر بموجب احكام قانونية نزع الملكية لسنة ١٩٣٠م وبعد الإطلاع علي توصية والي الخرطوم قراراً في ٢٠٠٨/١/٦م بنص علي نزع ملكية الأراضي المعنية بالكشف والخريطة المرفقين لغرض عام والمتمثل في تغيير غرض السواقي الزراعية محل النزاع من زراعي إلي خدمي ويعين والي ولاية الخرطوم ضابطاً لنزع وتسوية حقوق الملاك والتزام حكومة ولاية الخرطوم تعويض ملاك الأراضي المنزوعة التعويض العادل والمجزي.

ومتلما نزل هذا القرار برداً وسلاماً علي والي الخرطوم الذي لسان حاله يقول ما همانا ما دام الرئيس معانا أصاب الملاك في مقتل حيث أفاد عبد المنعم قائلاً بعد القرار الجمهوري سدت أمامنا كل الطرق فمن ناحية التشريع لا نتوقع أن يقف تشريعي الخرطوم مع قضيتنا طالما وقبل أن نلجا الي الميدان طرقنا باب ٣ صحف ممن تدعي أنها واسعة الانتشار وملكانهم كافة الوثائق والمستندات وسجلت معهم افادات منطوقة وفي آخر المطاف لم يجد ما قلناه طريقاً للنشر، وحتى بعض كتاب الأعمدة الذين تلقيناهم تهربوا من التناول فهل بعد هذا تطالبني بالثقة في الصحافة أو تدعي أنها حرة؟

القراء القراء القراء

ذكريات ودروس عن الراحل المقيم ابدأ الدكتور محمد سعيد القدال

على درب بخطى شجاعة ونضال لا يعرف الخوف أو التراخي لتحقيق ما خطه من سيرة عطرة في البحث العلمي والنضال ختاماً برع في تناول قضية تشكل هاجس العمل السياسي. قضية الاسلام السياسي والهوس الديني. تمنيناً له طول العمر ليتفرغ لذلك العمل الممتاز في الكشف عن المخازي والسيرة السيئة الصيت لجماعة الاسلام السياسي والهوس الديني كما فعل د. فرج فودة - هادي العلوي - د. محمود أمين العالم - القاظمة طويلة أسكنه الله فسيح الجنان له الرحمة ولنا الصبر.

عوض رحمة الله المنصور
معلم لغة إنجليزية
بالمرحلة الثانوية
ولاية الجزيرة

ومفكره ومناضله بلا من ولا أنى. - سألنا هل ترغيبون في حضور الافتتاح اجيبنا بنعم. - كان العدد محدداً كنت ضمن ذلك العدد واسندت لي مهمة مقابلته عند الافتتاح أخذ البقية مكاناً ليس بعيداً في الزمان والمكان المحددين خارج مكان الاحتفال. حضر الفقيه «الإنسان».

لاحظ فارق السن + التجربة - لا شك أنه (تواضع جم) قمة الانضباط والمسؤولية responsibility with high punctuality - شكرناه ورجعنا دون تعليق برضا تام ولا في انفسنا إحساس بالاحتجاج.

لقاء اليمن السعيد كان لقاءً عابراً لكن حضرنا فيه تقديمه لمؤلفه وقتها كان تحت الطبع أزمة الديمقراطية في السودان حزنت وحزنت عليه «بالجد» وتحزن أكثر لكن علينا أن نسير



والثاني عن تاريخ الدولة العباسية وآخرين لم تحتفظ بهم الذاكرة واذكر أنه عندما قدم لنا الدكتور محمد أبراهيم أبو سليم طلب منه احد الدارسين رفع صوته فقال بنكته مزروجة بسخرية المحبة لنا جميعاً (خلاص انا يادوب بديت أسخن) عمت القاعة ضحكة لطيفة دون ضوضاء لمكانته عند الجميع لقاء ١٩٨٦-١٩٨٨م أنكر أنه علق في اللقاء الأول هل تعني الشيوعية توزيع الفقر في إشارة واضحة تملأ مجلدات عدالة التوزيع - العدالة الاجتماعية- الحرية - المساواة الاشتراكية أحترام أدمية البشر + النضال من أجل صياغة المجتمع. قيام مجتمع الرفاه ومنه الي المجتمع اللاطقي دون (شرح) السهل الممتنع دون تنظير (كمان) ١٩٨٨مترامنه هذا اللقاء مع احتفالات العيد الأربعين لتأسيس الحزب الشيوعي السوداني الذي كان مؤرخه

متضرو حرب الخليج : سوف نستمر في المطالبة بحقوقنا مهما طال الزمن

١٧/٩١/umcc/ex والمؤرخ ١٧ يناير ٢٠٠٢ مبلغ ٢٥٠٠ دولاراً ولقد قامت اللجنة باخطار عدد ٢٢٤ منضراً فقط وذلك في اعلانها بالصحف ومنها جريدة اخبار اليوم بتاريخ ٢/٢/٢٠٠٢ العدد ٢٧٠٤ وعليه فان اللجنة احتفظت طرفها بمستحقات عدد ١٢٥ منضراً حتي الان وجملة مستحقاتهم ٣١٢٥٠٠ دولاراً . فهل هذا هو مكتب المندوب الدائم الذي تم اخطاره باستلام جميع المتضررين حقوقهم . اقول للجنة التعويضات إن ما ذكرناه وهو غيض من فيض وليس امامنا سوي ان نقاضبكم فاذا وضعت العراقيل في طريقنا كما هو حادث الان فاننا سوف نستمر في المطالبة بحقوقنا مهما طال الزمن

ع / اللجنة التمهيدية لمتضري حرب الخليج الثانية
٢٠٠٨/٢/٨م

مسئولة عن متضري حرب الخليج الثانية فقط وذلك بموجب القرار الوزاري رقم ٩ لسنة ١٩٩٢ الصادر في ١٨ ابريل ١٩٩٢ والذي يخول اللجنة مستحقات حرب الخليج الثانية فقط ولا علاقة لها بالاولي الم اقل ان للجنة اعتادت علي خلط الامور ؟

ثالثا: لاندري من نتهم فيما يتعلق بقول رئيسة اللجنة فيما يتعلق بتسليم حسابات المتضررين الي ديوان المراجعة العامة فالجميع يعلم ان ديوان المراجعة العامة تخصص فقط باموال الدولة وحسابات الحكومة في حين ان هذه الاموال هي اموال افراد ولا علاقة لديوان المراجعة العامة بهذه الاموال من قريب او بعيد ولقد وجهنا خطابا من قبل للسيد أمين عام ديوان المراجعة العامة علي صفحات هذه الجريدة ان يفيدنا فيما تدعيه اللجنة أن كل حسابات اموالنا سلمت للديوان وبرغم ذلك وحتى تاريخه لم يقدم ديوان

كافة بحرب الخليج الاولى والثانية تسلموا حقوقهم من اللجنة مؤكدة إن اللجنة سلمت خطابات إلى مندوب السودان الدائم بالأمم المتحدة حول هذا الأمر ، وأكدت ان المراجع العام أغلق الملف بعد ان أخذ كل فرد حقوقه .. الخ الخبر .

وتعليق علي ماورد في حديث السيدة رئيسة اللجنة : اولاً: لم تكن اللجنة هي المعنية بالسؤال حيث ان السيد النائب وجه السؤال للسيد وزير المالية والذي حتى تاريخه لم يتكرم بالإجابة علي السؤال حتي الان رغم انه يتعلق بالشان المالي لعدد ٢١٠٠ متضرر لم يتسلموا كامل حقوقهم رغم المطالبة بها لمدة ١٦ عاماً . ثانياً: درجت السيدة رئيسة اللجنة علي خلط الأمور كدأبها طيلة هذه الفترة حيث ذكرت ان اللجنة سلمت مستحقات حرب الخليج الاولى والثانية الي مستحقيها ولكننا يعلم ان اللجنة

بمعهد أمدرمان لتدريب معلمي المرحلة المتوسطة ١٩٧٩ - ١٩٨٠م درسناماتي اللغة العربية واللغة الانجليزية والتاريخ دراسة أكاديمية وطرق التدريس لمعلمين أفذاذ تكن لهم كل احترام وتقدير لما بذلوه . كنت من ضمن الدارسين لمادة التاريخ ، درسنا وقتها الفقيه باسلوب العارف الحضيف الحازق العبقري المؤمن بحقيقة الرسالة الاكاديمية والامانة العلمية أطلق يوماً باسلوبه الساخر كما يقول الخواجات read you have between the lines منكم بعض الدارسين ربما لا تسمح لهم الظروف لتكرار الحضور الي الخرطوم ان سيذهبون الي مناطق نائية عليه أعدت لكم برنامجاً لبعض علماء التاريخ ومؤرخيه وقد كان. تقدم تلك الكوكبة الدكتور محمد أبراهيم ابو سليم والدكتور يوسف فضل. الأول احتفنا عن المهديّة والأرض

محمد ميرغني محمد

في شهر ديسمبر الماضي ٢٠٠٧م وأثناء مناقشة المجلس الوطني للموازنة الخاصة بالعام ٢٠٠٨م أثار النائب فاروق أبو عيسى سؤالاً يتعلق بتعويضات حرب الخليج الثانية والتي طرق متضرورها كل الأبواب وبدون جدوى، والذي حدث إن السيد وزير المالية المعني بهذا السؤال لم يقدم الجواب على هذا السؤال ولكن فوجئنا بأن لجنة تعويضات حرب الخليج الثانية تصدى بالرد في الصحف رغم إنها لم تكن الجهة المعنية بالسؤال وهذا يذكرنا بالمثل العربي القديم القائل « يكاد المريب أن يقول خذوني» ورد الرد الخاص باللجنة في عدة صحف وناخذ منها ما جاء بجريدة الرأي العام الصادر يوم ٧ ديسمبر ٢٠٠٧م ولقد ورد على لسان السيدة رئيسة اللجنة إن اللجنة قامت بمهامها على أكمل وجه ببينة إن المتضررين